

التفسير الدولي 17 للجنة تفسيرات المعايير الدولية للتقرير المالي

توزيعات أصول غير نقدية على الملاك

المراجع

- المعيار الدولي للتقرير المالي 3 "تجميع الأعمال" (المنقح في 2008)
- المعيار الدولي للتقرير المالي 5 "الأصول غير النقدية المحتفظ بها للبيع وعمليات التوزيع"
- المعيار الدولي للتقرير المالي 7 "الأدوات المالية: الإفصاحات"
- المعيار الدولي للتقرير المالي 10 "القوائم المالية الموحدة"
- المعيار الدولي للتقرير المالي 13 "قياس القيمة العادلة"
- معيار المحاسبة الدولي 1 "عرض القوائم المالية" (المنقح في 2007)
- معيار المحاسبة الدولي 10 "الأحداث بعد فترة التقرير"

خلفية

- 1 تقوم المنشأة - أحياناً - بتوزيع أصول بخلاف النقدية (الأصول غير النقدية) على أنها توزيعات أرباح على ملاكها بصفتهم ملاك. في تلك الحالات، يمكن للمنشأة - أيضاً - أن تمنح ملاكها خيار استلام إما أصول غير نقدية أو بديل نقدي. وقد تلقت لجنة تفسيرات المعايير الدولية للتقرير المالي طلبات لإرشادات عن كيفية محاسبة المنشأة عن مثل تلك التوزيعات.
- 2 لا توفر المعايير الدولية للتقرير المالي دليلاً إرشادياً عن الكيفية التي ينبغي على المنشأة أن تقيس بها التوزيعات على ملاكها (يشار إليها عادة بتوزيعات الأرباح). يتطلب معيار المحاسبة الدولي 1 من المنشأة أن تعرض تفاصيل توزيعات الأرباح المثبتة على أنها توزيعات على الملاك إما في قائمة التغيرات في حقوق الملكية أو في الإفصاحات المرفقة بالقوائم المالية.

النطاق

- 3 ينطبق هذا التفسير على الأنواع التالية من التوزيعات غير التبادلية للأصول من قبل المنشأة على ملاكها بصفتهم ملاك:
 - (أ) توزيعات الأصول غير النقدية (مثل بنود العقارات والآلات والمعدات، أو منشآت الأعمال كما عُرِفت في المعيار الدولي للتقرير المالي 3، أو حصص ملكية في منشأة أخرى أو مجموعات الاستبعاد كما عُرِفت في المعيار الدولي للتقرير المالي 5).
 - (ب) التوزيعات التي تمنح الملاك خيار استلام إما أصول غير نقدية أو بديل نقدي.
- 4 ينطبق هذا التفسير - فقط - على التوزيعات التي يُعَالَج فيها - بشكل متساوي - جميع الملاك لنفس الفئة من أدوات حقوق الملكية.
- 5 لا ينطبق هذا التفسير على توزيع أصل غير نقدي والذي يخضع في النهاية للسيطرة من قبل نفس الطرف أو الأطراف قبل وبعد التوزيع. وينطبق هذا الاستثناء على القوائم المالية المنفصلة، والمنفردة، والموحدة للمنشأة التي تقوم بالتوزيع.
- 6 وفقاً للفقرة 5، لا ينطبق هذا التفسير عندما يخضع الأصل غير النقدي في النهاية للسيطرة من قبل نفس الأطراف قبل وبعد التوزيع. وتنص الفقرة ب2 من المعيار الدولي للتقرير المالي 3 على أنه يجب اعتبار مجموعة من الأفراد أنهم يسيطرون على منشأة ما، عندما، ونتيجة لترتيبات تعاقدية، يكون لديهم - بشكل جماعي - سلطة التحكم في سياساتها المالية والتشغيلية وذلك للحصول على منافع من أنشطتها. وبناءً عليه، حتى يكون التوزيع خارج نطاق هذا التفسير استناداً إلى أن نفس الأطراف هي التي تسيطر على الأصل قبل وبعد التوزيع، يجب أن يكون، نتيجة لترتيبات تعاقدية، لدى مجموعة من حملة الأسهم بعينهم تسلموا التوزيع مثل تلك السلطة الجماعية النهائية على المنشأة التي تقوم بالتوزيع.
- 7 وفقاً للفقرة 5، لا ينطبق هذا التفسير عندما توزع منشأة بعض حصص ملكيتها في منشأة تابعة ولكنها تحتفظ بالسيطرة على المنشأة التابعة. تقوم المنشأة، التي تقوم بتوزيع ينتج عنه إثبات المنشأة لحصص غير مسيطرة في المنشأة التابعة لها، بالمحاسبة عن التوزيع وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي 10.

¹ تعرف الفقرة 7 من معيار المحاسبة الدولي 1 الملاك على أنهم حملة الأدوات المصنفة على أنها حقوق ملكية.

- 8 يتناول هذا التفسير – فقط - المحاسبة من قبل الشركة التي تقوم بتوزيع أصل غير نقدي. ولا يتناول المحاسبة من قبل حملة الأسهم الذين يتسلمون مثل هذا التوزيع.

الإشكال

- 9 عندما تعلن المنشأة عن توزيع ويصبح عليها التزام بأن توزع الأصول المعنية على ملاكها، يجب عليها أن تثبت التزاماً بتوزيع أرباح واجب السداد. وبالتالي، يتناول هذا التفسير الموضوعات التالية:
- (أ) متى ينبغي على المنشأة أن تثبت توزيع أرباح واجب السداد؟
- (ب) ما هي الكيفية التي ينبغي على المنشأة أن تقيس بها توزيع أرباح واجب السداد؟
- (ج) عند قيام المنشأة بتسوية توزيع أرباح واجب السداد، كيف ينبغي عليها أن تقوم بالمحاسبة عن أي فرق بين المبلغ الدفترى للأصول الموزعة والمبلغ الدفترى لتوزيع أرباح واجب السداد؟

إجماع الآراء

توقيت إثبات توزيع الأرباح واجب السداد

- 10 يجب أن يُثبت الالتزام بدفع توزيع أرباح عندما يتم اعتماد توزيع أرباح - بالشكل المناسب - ويصبح خارج تصرف المنشأة، وهو التاريخ الذي:
- (أ) يتم فيه التصديق من قبل السلطة المعنية، مثل حملة الأسهم، على الإعلان بتوزيع أرباح، من قبل الإدارة أو مجلس الإدارة مثلاً، إذا كانت السلطة القانونية تتطلب هذا التصديق، أو
- (ب) يتم فيه الإعلان عن توزيع أرباح، من قبل الإدارة أو مجلس الإدارة مثلاً، إذا كانت السلطة القانونية لا تتطلب تصديقاً إضافياً.

قياس توزيع الأرباح واجب السداد

- 11 يجب على المنشأة أن تقيس الالتزام بتوزيع أصول غير نقدية على أنها توزيعات أرباح على ملاكها بالقيمة العادلة للأصول التي سيتم توزيعها.
- 12 إذا كانت المنشأة تمنح ملاكها خيار استلام إما أصل غير نقدي أو بديل نقدي، فيجب على المنشأة أن تقدر توزيع الأرباح واجب السداد بالأخذ في الحسبان كلا من القيمة العادلة لكل بديل والاحتمال المرتبط باختيار الملاك لكل بديل.
- 13 في نهاية كل فترة تقرير وفي تاريخ التسوية، يجب على المنشأة أن تراجع وتعديل المبلغ الدفترى لتوزيع الأرباح واجب السداد، وأن تثبت أي تغييرات في المبلغ الدفترى لتوزيع الأرباح واجب السداد ضمن حقوق الملكية على أنها تعديلات لمبلغ التوزيع.

المحاسبة عن أي فرق بين المبلغ الدفترى للأصول الموزعة والمبلغ الدفترى لتوزيع الأرباح واجب السداد عند تسوية المنشأة توزيع الأرباح واجب السداد

- 14 عند تسوية المنشأة لتوزيع الأرباح واجب السداد، يجب عليها أن تثبت الفرق في حالة وجوده، بين المبلغ الدفترى للأصول الموزعة والمبلغ الدفترى لتوزيع الأرباح واجب السداد ضمن الربح أو الخسارة.

العرض والإفصاح

- 15 يجب على المنشأة أن تعرض الفرق الموضح في الفقرة 14 على أنه بند مستقل ضمن الربح أو الخسارة.
- 16 يجب على المنشأة أن تُفصح عن المعلومات التالية، إذا كان منطبقاً:
- (أ) المبلغ الدفترى لتوزيع الأرباح واجب السداد في بداية ونهاية الفترة.
- (ب) الزيادة أو النقص، نتيجة التغيير في القيمة العادلة للأصول التي سيتم توزيعها، في المبلغ الدفترى المثبت خلال الفترة وفقاً للفقرة 13.

- 17 إذا قامت المنشأة بالإعلان عن توزيع أرباح بتوزيع أصل غير نقدي، بعد نهاية فترة التقرير وقبل التصديق على القوائم المالية للإصدار فيجب عليها أن تُفصح عن:
- (أ) طبيعة الأصل الذي سيتم توزيعه.
- (ب) المبلغ الدفترى للأصل الذي سيتم توزيعه كما في نهاية فترة التقرير.
- (ج) القيمة العادلة للأصل الذي سيتم توزيعه كما في نهاية فترة التقرير، إذا كانت مختلفة عن مبلغها الدفترى، ومعلومات عن الطريقة (الطرق) المستخدمة لقياس تلك القيمة العادلة والمطلوبة بموجب الفقرات 93(ب)، و(ز) و(ط) و99 من المعيار الدولي للتقرير المالي 13.

تاريخ السريان

- 18 يجب على المنشأة أن تطبق هذا التفسير - بأثر مستقبلي - على الفترات السنوية التي تبدأ في 1 يوليو 2009 أو بعده. ولا يسمح بالتطبيق بأثر رجعي. ويسمح بالتطبيق المبكر. إذا طبقت المنشأة هذا التفسير على فترة تبدأ قبل 1 يوليو 2009، يجب عليها أن تفصح عن تلك الحقيقة وأيضاً أن تطبق المعيار الدولي للتقرير المالي 3 (المُنقح في 2008)، ومعيار المحاسبة الدولي 27 (المُعدل في مايو 2008)، والمعيار الدولي للتقرير المالي 5 (المُعدل بموجب هذا التفسير).
- 19 عدّل المعيار الدولي للتقرير المالي 10، المصدر في مايو 2011، الفقرة 7. يجب على المنشأة أن تطبق ذلك التعديل عندما تطبق المعيار الدولي للتقرير المالي 10.
- 20 عدّل المعيار الدولي للتقرير المالي 13، المصدر في مايو 2011 الفقرة 17 يجب على المنشأة أن تطبق ذلك التعديل عندما تطبق المعيار الدولي للتقرير المالي 13.